

الرقم الجامعي

اسم الطالب:

استعن بالله ﷻ، ثم اختر الإجابة الصحيحة من بين الخيارات الثلاث بتسويد خاتة واحدة في ورقة الإجابات
الأسئلة

٢	
١	قال رسول الله ﷺ (كانت بنو إسرائيل الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي) الحديث، الكلمة الناقصة هي: أ. تسوسهم. ب. تقودهم. ج. تعلمهم.
٢	ألف رسالة مختصرة في السياسة الشرعية، ضمنها جوامع من السياسة الإلهية والآيات النبوية، وقسمه إلى قسمين هو: أ. الفراء في كتاب (الأحكام السلطانية). ب. شيخ الإسلام ابن تيمية في (السياسة الشرعية). ج. الجويني في (غايات الأمم).
٣	من المصادر العامة للنظام السياسي الإسلامي: أ. كتب التاريخ والأدب. ب. كتاب السياسة الشرعية لشيخ الإسلام. ج. بدائع السلك في طبائع الملك للأندلسي.
٤	من الكتب المؤلفة في التراث السياسي في الإسلام، كتاب: (الأحكام السلطانية والولايات الدينية) تأليف: أ. الإمام الزمخشري. ب. الإمام الماوردي. ج. الإمام الهرمزي.
٥	الفترة المهدوية للنوالة الإسلامية في عهد النبوة، كانت في العهد: أ. المكي. ب. المدني. ج. الأموي.
٦	من أهم الأعمال التي قام بها النبي ﷺ في العهد المدني: أ. الأمر بالهجرة للحبيشة. ب. المواخاة بين المهاجرين والأنصار. ج. بيعة العقبة الأولى.
٧	بما اشتملت عليه العلاقات الخارجية للنوالة الإسلامية في العهد النبوي: أ. تشريع الحدود. ب. تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع. ج. العهود والمواثيق.
٨	من أهم المقاصد الشرعية للخلافة: أ. إقامة الدين فقط. ب. إقامة الدين وسياسة الدنيا بالدين. ج. إقامة الدين، وسياسة الدنيا للشعب.
٩	أجمعت الأمة الإسلامية على أن حكم تنصيب الخليفة: أ. الوجوب. ب. الاستحباب. ج. الإباحة.
١٠	الهدف من الأمر بالهجرة الأولى إلى الحبيشة: أ. نشر الإسلام. ب. عرض الإسلام على النجاشي. ج. حماية المسلمين في الحبيشة من أذى قريش.
١١	اجتمع الصحابة ﷺ لاختيار أبا بكر ﷺ خليفة في سقيفة: أ. بني قريظة. ب. بني عبادة. ج. بني ساعدة.
١٢	كانت حروب الردة من أبرز الملامح السياسية في عهد الخليفة: أ. أبي بكر الصديق ﷺ. ب. عمر بن الخطاب ﷺ. ج. عثمان بن عفان ﷺ.
١٣	تدوين النواوين، وفرض الفروض، كانت من أهم المعالم السياسية في عهد الخليفة: أ. أبي بكر الصديق ﷺ. ب. عمر بن الخطاب ﷺ. ج. عثمان بن عفان ﷺ.
١٤	الخليفة الذي بشره النبي ﷺ بالجنته على بلوى تصيبه هو: أ. أبو بكر الصديق ﷺ. ب. عمر بن الخطاب ﷺ. ج. عثمان بن عفان ﷺ.
١٥	معركة الجمل، ومعركة صفين، من أهم الأحداث التي وقعت في عهد الخليفة: أ. عثمان بن عفان ﷺ. ب. علي بن أبي طالب ﷺ. ج. عمر بن عبدالعزيز ﷺ.
١٦	من منهج أهل السنة والجماعة فيما وقع بين الصحابة من اختلاف واقتتال: أ. ذكره ومدارسته لعامة الناس. ب. أنهم مجتهدون فيما حصل بينهم. ج. أنهم معصومون ولم يقع منهم خطأ.
١٧	قال تعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَخْذَرَهُمْ أَنْ يَمْتَشِكُوا عَنْ بَقِيضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ دليل على: أ. وجوب الحكم بما أنزل الله. ب. استحباب الحكم بما أنزل الله. ج. إباحة الحكم بما أنزل الله.
١٨	التجار غير المسلمين الذين دخلوا بلاد الإسلام للتجارة، والإقامة الموقته، يعتبرون: أ. من أهل الذمة. ب. من المستأمنين. ج. من المحاربين.
١٩	من حقوق المعاهدين في الإسلام: أ. حرمة أموالهم ودمائهم وأعراضهم. ب. حرمة دمايتهم وأعراضهم دون أموالهم. ج. استباحة أموالهم ودمائهم، دون أعراضهم.
٢٠	التي تربط مع النوالة الإسلامية بعهود ومواثيق، هي: أ. دار حرب. ب. دار عهد. ج. دار حرب وعهد.
٢١	في قول الله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾، دليل على وجوب توفر شرط في الإمام هو: أ. التكليف. ب. الحرية. ج. الإسلام.
٢٢	لا تصح ولاية الآبق، والمكاتب، والمذبر، على المسلمين لفقد شرط: أ. الإسلام. ب. الحرية. ج. التكليف.

٢٣	" العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، قاعدة أصولية استنبط منها العلماء: أ. قوامة الرجل على المرأة. ب. منع المرأة من تولي القضاء والإمارة. ج. أن المرأة أكثر كفاءة من الرجل.
٢٤	" العمل على توفير الحياة الكريمة لأبناء الدولة"، من: أ. واجبات الإمام. ب. حقوق الإمام. ج. شروط اختيار الإمام.
٢٥	نصرة الحاكم إذا تصدى للمحاربين، وقطاع الطريق حتى يقدر عليهم: أ. مباح. ب. واجب. ج. مستحب.
٢٦	في قول الله تعالى: ﴿وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله، إنه هو السميع العليم﴾، دليل على: أ. مشروعية المعاهدات مع غير المسلمين. ب. مدة المعاهدات مع غير المسلمين. ج. عدم مشروعية المعاهدات مع غير المسلمين.
٢٧	من أهم أدوات العلاقات الدولية في الإسلام وقت السلم: أ. إعداد القوة والسلاح. ب. التبادل التجاري والاقتصادي. ج. إطاعة المظلومين من المسلمين.
٢٨	حكم أخذ إثن ولي أمر المسلمين في الجهاد ما لم يندم العدو البلد الذي يقم فيه: أ. واجب. ب. مستحب. ج. لا يشرع أخذ الإثن منه.
٢٩	"الرجوع إلى أهل الرأي والاختصاص في الأمور التي لا يوجد فيها نص شرعي واضح". تعريف: أ. الحرية. ب. العدل. ج. الشورى.
٣٠	في مصالحة النبي ﷺ لأهل خيبر دليل على أنه: أ. ليس للمعاهدة وقت محدد. ب. لا بد من تحديد وقت للمعاهدة. ج. لا يصح أن تتجاوز المعاهدة عشر سنوات.
٣١	من مسوغات الحرب في الإسلام: أ. تأمين حرية الاعتقاد للمسلمين. ب. التمثيل والتنكيل بالمشركين. ج. تبادل الرسل والسفارات.
٣٢	لا يصح نظر أهل الشورى في المسائل الشرعية كتحريم شرب الخمر، والزنا، ووجوب الصلاة والزكاة: أ. لأنها مسائل اجتهادية. ب. لأن دلالة النصوص الشرعية عليها قطعية. ج. لأنها من فقه النوازل.
٣٣	من شروط أهل الشورى: أ. الحرية. ب. التكليف. ج. أن يكون قرشياً.
٣٤	العلمانية تقصي الدين عن الحياة وتحصره في: أ. العبادات. ب. الأخلاق. ج. الحكم في النزاعات الدنيوية.
٣٥	المنهج الصحيح في التعامل مع المصطلحات المشتبهة في الدين هو: أ. ردها مطلقاً. ب. التفصيل، فيؤخذ ما جاء به الشرع ويرد ما سوى ذلك. ج. القبول مطلقاً.
٣٦	في قوله تعالى: ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾، رد على من خالف هدي النبي ﷺ في شمولية الدين لجميع نواحي الحياة وهو النظام: أ. الديمقراطي. ب- العلماني. ج. الشيوعي.
٣٧	قوله تعالى: ﴿ان الحكم إلا لله﴾ رد على الديمقراطية في مبدئها: أ. الحكم للسلطة. ب. الحكم للشعب. ج. الحكم للسلطة والشعب.
٣٨	حكم التمثيل بجث قتل الأعداء الكفار المعتدين بعد الحرب: أ. محرم. ب. مكروه. ج. مباح عند الحاجة.
٣٩	كفل الله عز وجل حق الشعب في مشاركته في إدارة البلاد بأن شرع مبدأ: أ. الحرية. ب. الشورى. ج. العدل.
٤٠	يستحيل تطبيق الديمقراطية في بلاد الإسلام لمخالفتها الإسلام في: أ. أصلها فقط. ب. أصلها وممارساتها. ج. الممارسة دون الأصل. مع الدعاء لك بالتوفيق والنجاح